مُلخص تنفيذي

يُمثل تشريع قانون الناجيات الإيزيديات من قبل ألحكومة العراقية في 1 اذار/ مارس 2021، مَعلما بارزاً خلال فترة التعافي بعد الصراع في العراق، حيث يَعِد هذا القانون بتقديم الإغاثة التي طال انتظارها ليس فقط للنساء الأيزيديات ولكن أيضًا للناجيات المنتميات إلى العديد من المجتمعات العرقية والدينية الأخرى التي استهدفها تنظيم "الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)" وهو أيضًا أحد السوابق القليلة جدًا للدول التي تتخذ إجراءات لمعالجة حقوق واحتياجات الناجيات/ن من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. إذ يوفر عددًا من التدابير التعويضية الهامة التي ترعاها الدولة، بما في ذلك الدعم المالي، الرعاية الطبية والنفسية، توفير الأرض والسكن والتعليم وحصة من التوظيف في القطاع العام، علاوة على ذلك يعترف رسميًا بالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق ضد مجموعات من الأقليات هي ألأيزيدية والمسيحية والتركمان والشبك، ويفرض تخليد الذكرى، والبحث عمن لا يزالون في الأسر، وفتح المقابر الجماعية، وتحديد هوية الرفات وإعادتها إلى عائلاتهم. ويدعو المؤسسات العراقية إلى ضمان محاسبة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

إن فعالية هذه الفوائد الفردية والتدابير الجماعية، إذا تم تنفيذها بشكل صحيح، لا يمكن أن يؤدي إلى تحسين نوعية حياة الناجيات/ن بشكل كبير فحسب، بل تمكنهم أيضا من استعادة كرامتهم وضمان بقائهم في مناطقهم الأصلية أو العودة إليها. على الرغم من حقيقة احتواء قانون الناجيات هذا على بعض الثغرات او العيوب، مثل عدم شمول مجاميع معينه من الناجيات/ن (على سبيل المثال، الأطفال المسيحيين والشبك والتركمان الذين اختطفهم داعش؛ الناجون من الأقلية الكاكائية، بالإضافة إلى مكونات أخرى المجتمع العراقي المتضرر من داعش، مثل السنة والشيعة، إلخ، الرجال والفتيان الذين نجوا من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات) كذلك معالجة قضية الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي، الا أنه يوفر أرضية رصينة للوصول الى الحقوق بالنسبة لأولئك المشمولين بالقانون. تم إنشاء هيئتين تحت رعاية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الفيدرالية لتنفيذ هذا القانون هما: المديرية العامة لشؤون الناجيات واللجنة المخولة بمراجعة الطلبات والاستئنافات والبت فيها.

لم يتم إنشاء هذا التشريع من العدم. فقد كان نتاجًا لجهود متضافرة من مجموعة من العاملين في المجال ألإنساني وأصحاب المصلحة (بما في ذلك الناجيات، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات الدولية) للوصول إلى صناع القرار، واقتراح حلول ملموسة، وإيصال المقترحات والتفضيلات الرئيسية القادمة من الناجيات/ن وأسرهم ومجتمعاتهم. تظل هذه الجهود حيوية لضمان التنفيذ الفعال للقانون. لذلك، لتحقيق أقصى فائدة من إمكانات تطبيق هذا القانون، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، البنية التحتية المؤسسية اللازمة، والقدرة، والتعاون، وكذلك طرق ضمان الفعالية والاستدامة والتمويل والامتثال للمعايير والممارسات الفضلى التي يجب دعمها ورصدها عن كثب. علاوة على ذلك، فإن قدرة الجهات الفاعلة المهتمة، وقبل كل شيء منظمات المجتمع المدني، على تحديد تحديات التنفيذ والمزالق المحتملة والتفاعل والاستجابة السريعة سيكون أمرًا بالغ الأهمية ومن بين هذه المآزق كانت فرض اللجنة المخولة للبت في الطلبات شرطًا يجعل نجاح التقديم على القانون هو تقديم وثائق تحقيق رسمية الأمر الذي قد يمنع بشكل فعال آلاف الناجيات/ن المؤهلين من الوصول الى حقوقهم بموجب هذا القانون. على الرغم من أن إجراءات التقديم والمراجعة العادلة والملائمة للناجيات/ن هي خطوة أولى حاسمة نحو التنفيذ الفعال، لكن يجب ان لا يتم تجاهل أن توفير التعويضات المنصوص عليها في القانون أي (إعادة التأهيل، والراتب الشهري، والتعليم، والتوظيف، والأرض، والإسكان) ستكون إلى حد كبير عامل تحديد نجاح هذا القانون. كما أن السعي لتحقيق العدالة من خلال محاسبة عناصر داعش يمثل أولوية للناجيات/ن ولتحقيق ذلك، يجب على الحكومة العراقية، بالإضافة إلى اعتماد تشريعات محلية مناسبة بشأن الجرائم الدولية هي الاخذ بنظر الاعتبار الناجيات/ن وأسرهم ومجتمعاتهم ووضع الأطر التشريعية والمؤسسية التي تمكنهم من المشاركة في الإجراءات الجنائية المحتملة.
يلخص هذا التقرير عددًا من التوصيات لضمان التنفيذ الفعال لقانون الناجيات ألأيزيديات. في حين أن القائمة الكاملة للتوصيات معروضة في نهاية التقرير، فإن الاقتراحات الأكثر أهمية هي كما يلي:

ينبغي للسلطات العراقية:

- التوقف عن ممارسة مطالبة الناجيات/ن بتقديم مستندات التحقيق عند التقدم للقانون وتقييم الطلبات وفقًا لمعيار إثبات مخفف.
- وضع ضمانات لتجنب وصم الناجيات/ن وإعادة تعرضهم للصدمات.

- نشر المعلومات بانتظام حول طريقة التقدم للقانون.

- ضمان التمويل المناسب و تزويد المديرية العامة لشؤون الناجيات بالموظفين و أعضاء اللجنة

.

- إنشاء جدول زمني لجعل الخدمات التعويضية المتنوعة المنصوص عليها في القانون متاحة للناجيات/ن وذو جودة عالية (على سبيل المثال لا الحصر الخدمات الطبية وخدمات الصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي.

يجب على أصحاب المصلحة الدوليين:

- تعزيز قدرة المديرية العامة لشؤون الناجيات على الوفاء بالتزاماتها من خلال بناء القدرات، والتوجيه الفني والدعم المادي وإتباع الممارسات الفضلى.
- تعزيز قدرة منظمات المجتمع المدني على المشاركة بشكل مستدام في تنفيذ قانون الناجيات الأيزيديات من خلال توفير فرص تمويل منتظمة للأنشطة المتعلقة بهِ

يجب على منظمات المجتمع المدني:

- المراقبة والإبلاغ عن تنفيذ قانون الناجيات ألأيزيديات. وأيضا رفع الوعي، ودعم الناجيات/ن في تقديم الطلبات.
- تمكين مجاميع الناجيات والناجين من القيام بالمناصرة الذاتية.
- إعطاء الأولوية للتواصل وتبادل المعلومات لتسليط الضوء على تأثير الأنشطة وتجنب التضارب.
- تضمين الأنشطة ذات الصلة بقانون الناجيات ألأيزيديات في مشاريعهم